

تونس في 7 أفريل 2007

## مذكرة عمل عدد 2007/32

الموضوع: تحيين المؤشرات المعتمدة في احتساب و ترفيع جرايات الشيوخوخة والعجز و البقاء على قيد الحياة بنظام الأجراء غير الفلاحيين و نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي ونظام العملة التونسية بالخارج على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون .

### المراجع:

- الأمر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27 أفريل 1974 و المتعلق بنظام جرايات الشيوخوخة والعجز و الباقيين بعد وفاة المنتفع بجراية في الميدان غير الفلاحي كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 779 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001 .
- الأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 المتعلق بإحداث المنحة التكميلية الوقتية .
- الأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 المتعلق بالترفيف في المنحة التكميلية الوقتية .
- الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 و المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 .
- الأمر عدد 2079 لسنة 2007 المؤرخ في 14 أوت 2007 و المتعلق بضبط الأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل .
- قرار وزير الشؤون الاجتماعية و التضامن و التونسيين بالخارج بتاريخ 6 فيفري 2007 المتعلق بضبط السلم التقني لتحيين الأجر المعتمدة في احتساب جرايات الشيوخوخة والعجز و الباقيين بعد وفاة من يهه الأمر .
- رسالة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 21299 بتاريخ 16 مارس 1990 المتعلقة بإدماج المنح التكميلية الوقتية في قاعدة المنافع . .
- رسالة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 0217 بتاريخ 14 جانفي 1995 المتعلقة بطريقة احتساب الأجر الأدنى المهني المضمون لأنظمة الضمان الاجتماعي .
- رسالة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 4434 بتاريخ 24 نوفمبر 1997 .

- مذكرة عمل عدد 2003/23 بتاريخ 2 ماي 2003 .
- مذكرة عمل عدد 2006/27 بتاريخ 11 سبتمبر 2006 .

\*\*\*\*\*

على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون ليبلغ 1,153 د في الساعة بداية من غرة جويلية 2007، تهدف مذكرة العمل هذه إلى تحيين المؤشرات المعتمدة في احتساب و ترفيع جريات الشيخوخة والعجز و البقاء على قيد الحياة بنظامي الأجراء و العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي وضبط الحراية الدنيا بنظام التونسيين بالخارج .

### (1) نظام الأجراء غير الفلاحيين:

#### 1-1 الأجر الأدنى المعتمد عن كل ثلاثية ( الفصل 2 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 )

" يعتمد في ضبط استحقاق جراية أو منحة عملا بهذا الأمر مدد المساهمات الفعلية التي انقضت وتمت من أول أفريل 1961 المقابلة لأجر يساوي على الأقل ، أثناء ثلاثة أشهر معنية ، ثلثي الأجر الخاضع لمساهمة نافذة المفعول أثناء القيام بالعمل و التي قد يكون تحصل عليها منتفع بالأجر الأدنى المهني المضمون وقع استخدامه لغاية 600 ساعة "

(أنظر : جدول عدد 1 )

#### 2-1 سقف وتعيين الأجور الخاضعة للمساهمات (فصل 18 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 )

أ- سقف الأجور :

لا تعتبر الأجور المصرح بها بالنسبة لفترة معينة إلا في حدود ست مرات الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة .

( أنظر جدول عدد 2 )

ب- تعيين الأجور :

يقع تحيين الأجور المعتمدة في احتساب جريات الشيخوخة و العجز و الباقيين على قيد الحياة حسب سلم تقييمي يضبطه سنويا وزير الشؤون الاجتماعية و التضامن و التونسيين بالخارج .

( أنظر : قرار وزير الشؤون الاجتماعية و التضامن و التونسيين بالخارج بتاريخ 6 فيفري 2007 ) .

#### 3-1- الجراية الدنيا :

أ – لا يمكن أن يقل المبلغ السنوي لجريات الشيخوخة و العجز عن ثلثي الأجر الأدنى

المضمون لمختلف المهن المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة . يقسم هذا المبلغ على إثني عشر (12) للحصول على الجراية الدنيا الشهرية .

( أنظر جدول عدد 3 )

ب- إن المبلغ السنوي لجرايات التقاعد المبكر أو النسبي المسداة ، تطبيقاً للفصل عدد 15 مكرر (أ) و (ب) و الفصل 39 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27 أبريل 1974 ، لا يمكن أن يقل عن نصف الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة .  
( أنظر جدول عدد 3 )

#### 1-4 - الترفيع في الجرايات :

على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون بـ 41 مليما في الساعة بداية من غرة جويلية 2007 و طبقا لترتيب الفصل 53 ( جديد ) من الأمر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27 أبريل 1974 يقع الترفيع في جرايات الأجراء غير الفلاحيين التي يبدأ تاريخ الانتفاع بها قبل غرة جويلية 2007 على النحو التالي :

$$\text{ج (2) = ج (1) (1 + ت)}$$

$$\text{ج (2) = ج (1) x 1,0368}$$

ج (2) : مبلغ الجراية بعد الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون

ج (1) : مبلغ الجراية قبل الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون

ت : نسبة الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون الشهري لنظام 48 ساعة في الأسبوع (أ).

$$\text{و تساوي "ت" = } \frac{\text{أ(2) - أ(1)}}{\text{أ(1)}} = \frac{231,296 - 239,824}{231,296} = 3,68\%$$

أ (2) : الأجر الأدنى المهني المضمون الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع بعد الترفيع .

أ (1) : الأجر الأدنى المهني المضمون الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع قبل الترفيع .

يخضع مبلغ الترفيع في الجراية إلى مساهمة حسب النسب المحمولة على كاهل الأجراء عملا بمقتضيات الفصل 9 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 المشار إليه أعلاه. و تتواصل المساهمة المذكورة إلى غاية دخول الترفيع الموالي حيز التنفيذ.

ويقع احتساب هذه المساهمة على النحو التالي :

$$م = (ج (1) x ت) x ن$$

$$م = (ج (1) x 3,68\%) x 2,75\%$$

م : مبلغ المساهمة في نظام الجرايات

ن : نسبة المساهمة في نظام الجرايات = 2,75%

بعد اقتطاع المساهمة المحمولة على كاهل المضمون ، يصبح المبلغ الصافي للجراية المرفعة كما يلي

$$\boxed{ج' (2) = ج (1) [1 + (ن - 1) ت]}$$

$$ج' (2) = ج (1) \times 1,0357$$

ج' (2) : المبلغ الصافي للجراية بعد الترفيع و الخاضع لتراتيب الجباية السارية المفعول .

الأجور الدنيا المتعلقة بالثلاثيات المعتبرة  
نظام الأجراء غير الفلاحيين  
(فصل 2 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27/4/74)

بالدينار

2/3 الأجر الأدنى المهني المضمون في الثلاثية 2/3 الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع x 600	فترة التطبيق
29,900	الثانية 61 - الرابعة 65
33,000	الأولى 66 - الأولى 71
38,933	الثانية 71
41,600	الثالثة 71 - الرابعة 73
52,000	الأولى 74 - الأولى 75
54,000	الثانية 75
58,000	الثالثة 75 - الرابعة 76
70,800	الأولى 77
77,200	الثانية 77 - الأولى 78
82,866	الثانية 78
85,700	الثالثة 78 - الأولى 79
90,433	الثانية 79
92,800	الثالثة 79 - الرابعة 79
94,656	الأولى 80
101,994	الثانية 80
105,200	الثالثة 80 - الرابعة 82
(*) 124,400	الأولى 83 - الثانية 86
(*) 134,000	الثالثة 86 - الثالثة 87
(*) 140,400	الرابعة 87
(*) 173,200	الأولى 88
(*) 197,200	الثانية 88 - الرابعة 89
(*) 216,400	الأولى 90
(*) 230,800	الثانية 90 - الرابعة 92
(*) 247,333	الثانية 92
(*) 258,267	الثالثة 92
(*) 259,600	الرابعة 92 - الأولى 93
(*) 269,733	الثانية 93
(*) 277,467	الثالثة 93
(*) 278,800	الرابعة 93 - الثانية 94
(*) 281,467	الثالثة 94
(*) 282,800	الرابعة 94 - الأولى 95
(*) 291,866	الثانية 95
(*) 296,400	الثالثة 95 - الأولى 96
(*) 304,133	الثانية 96
(*) 308,933	الثالثة 96
(*) 312,000	الرابعة 96 - الثانية 97
(*) 315,200	الثالثة 97
(*) 322,933	الرابعة 97
(*) 327,600	الأولى 98 - الثانية 98
(*) 329,733	الثالثة 98
(*) 332,400	الرابعة 98 - الأولى 99

(*) 340,133	الثانية 99
(*) 345,866	الثالثة 99
(*) 348,000	الرابعة 99 - الأولى 2000
(*) 355,733	الثانية 2000
(*) 359,600	الثالثة 2000 - الثانية 2001
(*) 376,000	الثالثة 2001 - الثانية 2002
(*) 389,600	الثالثة 2002 - الثانية 2003
(*) 406,000	الثالثة 2003 - الثانية 2004
(*) 419,600	الثالثة 2004 - الثانية 2005
(*) 423,466	الثالثة 2005
(*) 431,200	الرابعة 2005 - الثانية 2006
(*) 444,800	الثالثة 2006 - الثانية 2007
(*) 461,200	بداية من الثالثة 2007

(\*) وقع تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون حسب مقتضيات رسالتي وزير الشؤون الاجتماعية المذكورتين بالمرجع أعلاه.

جدول عدد 2

### سقف الأجور المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون

(فصل 18 من الأمر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27 / 4 / 1974)

بالدينار

سقف الأجور في الثلاثية المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون				6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون السنوي	السنة
الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى		
273,600	273,600	273,600	-	820,800	1961
273,600	273,600	273,600	273,600	1094,400	1965 - 1962
302,400	302,400	302,400	302,400	1209,600	1970 - 1966
374,400	374,400	350,400	302,400	1401,600	1971
374,400	374,400	374,400	374,400	1497,600	1973 - 1972
468,000	468,000	468,000	468,000	1872,000	1974
522,000	522,000	486,000	468,000	1998,000	1975
522,000	522,000	522,000	522,000	2088,000	1976
694,800	694,800	694,800	637,200	2721,600	1977
771,300	771,300	745,800	694,800	2983,200	1978
835,200	835,200	813,900	771,300	3255,600	1979
946,800	946,800	917,952	851,904	3663,456	1980
946,800	946,800	946,800	946,800	3787,200	1981
946,800	946,800	946,800	946,800	3787,200	1982

1119,600	1119,600	1119,600	1119,600	4478,400	1983
1119,600	1119,600	1119,600	1119,600	4478,400	1984
1119,600	1119,600	1119,600	1119,600	4478,400	1985
1206,000	1206,000	1119,600	1119,600	(*)4651,200	1986
1263,600	1206,000	1206,000	1206,000	(*)4881,600	1987
1774,800	1774,800	1774,800	1558,800	(*)6883,200	1988
1774,800	1774,800	1774,800	1774,800	(*)7099,200	1989
2077,200	2077,200	2077,200	1947,600	(*)8179,200	1990
2077,200	2077,200	2077,200	2077,200	8308,800	1991
2336,400	2324,400	2226,000	2077,200	8964,000	1992
2509,200	2497,200	2427,600	2336,400	9770,400	1993
2545,200	2533,200	2509,200	2509,400	10096,800	1994
2667,600	2667,600	2626,800	2545,200	10507,200	1995
2808,000	2780,400	2737,200	2667,600	10993,200	1996
2906,400	2836,800	2808,000	2808,000	11359,200	1997
2991,600	2967,600	2948,400	2948,400	11856,000	1998
3132,000	3112,800	3061,200	2991,600	12297,600	1999
3236,400	3236,400	3201,600	3132,000	12806,400	2000
3384,000	3384,000	3236,400	3236,400	13240,800	2001
3506,400	3506,400	3384,000	3384,000	13780,800	2002
3654,000	3654,000	3506,400	3506,400	14320,800	2003
3776,400	3776,400	3654,000	3654,000	14860,800	2004
3880,800	3811,200	3776,400	3776,400	15244,800	2005
4003,200	4003,200	3880,800	3880,800	15768,000	2006
4150,800	4150,800	4003,200	4003,200	16308,000	(*) 2007
4150,800	4150,800	4150,800	4150,800	16603,200	(**) 2008

(\*) وقع تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون حسب مقتضيات رسالتي وزير الشؤون الاجتماعية المذكورتين بالمرجع أعلاه .

(\*\*) هذه المبالغ تبقى صالحة ما لم يقع الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون .

## مبلغ الجراية الشهرية الدنيا

بالدينار

مبلغ الجراية الشهرية الدنيا		فترة التطبيق
1/2 الأجر الأدنى المهني المضمون x 200	2/3 الأجر الأدنى المهني المضمون x 200	
-	17,333	75/05/31 – 74/01/01
-	19,333	77/01/31 – 75/06/01
-	25,733	78/04/30 – 77/02/01
-	28,566	79/04/30 – 78/05/01
-	30,933	80/01/31 – 79/05/01
-	31,861	80/04/30 – 80/02/01
-	35,066	81/03/31 – 80/05/01
-	41,733	82/01/31 – 81/04/01
(**)41,300	55,066	82/12/31 – 82/02/01
46,100	(*)61,466	86/06/30 – 83 /01/01
48,500	(*)64,666	87/10/31 – 86/07/01
50,900	(*)67,866	88/03/31 – 87/11/01
53,300	(*)71,066	89/12/31 – 88/04/01
58,100	(*)77,466	92/04/30 – 90/01/01
64,300	(*)85,733	92/07/31 – 92/05/01
65,300	(*)87,066	93/04/30 – 92/08/01
69,100	(*)92,133	93/07/31 – 93/05/01
70,100	(*)93,466	94/07/31 – 93/08/01
71,100	(*)94,800	95/04/30 – 94/08/01
74,500	(*)99,333	96/04/30 – 95/05/01
77,400	(*)103,200	96/08/31 – 96/05/01
78,100	(*)104,133	96/09/30 – 96/09/01
78,400	(*)104,533	97/06/30 – 96/10/01
78,800	(*)105,066	97/07/31 – 97/07/01
79,400	(*)105,866	97/10/31 – 97/08/01
81,700	(*)108,933	97/11/30 – 97/11/01
82,300	(*)109,733	98/07/31 – 97/12/01
82,700	(*)110,266	98/08/31 – 98/08/01

83,500	(*)111,333	99/04/30 – 98/09/01
86,400	(*)115,200	99/07/31 – 99/05/01
86,800	(*)115,733	99/08/31 – 99/08/01
87,400	(*)116,533	2000/04/30 – 99/09/01
90,300	(*)120,400	2001/06/30 - 2000/05/01
94,400	(*)125,866	2002/06/30 – 2001/07/01
97,800	(*)130,400	2003/06/30 – 2002/07/01
101,900	(*)135,866	2004/06/30 -2003/07/01
105,300	(*)140,400	2005/08/31 -2004/07/01
108,200	(*) 144,266	2006/06/30 – 2005/09/01
111,600	(*) 148,800	2007/06/30 -2006/07/01
115,700	(*) 154,266	بداية من غرة جويلية 2007

(\*) حسب مقتضيات الفصلين 7 و 10 من الأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 1981/4/7 المتعلق بإحداث منحة تكميلية وقتية و الأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 1982/03/16 و المتعلق بالترفيغ في المنحة التكميلية الوقتية من جهة و مقتضيات رسالتي وزير الشؤون الاجتماعية المذكورتين في المراجع من جهة أخرى .  
 (\*\*\*) بداية من غرة جويلية 1982 .

## 2- نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي 1-2 طريقة الترفيع في الجارية :

طبقا للفصل 30 ( جديد ) من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المشار إليه أعلاه ، يقع الترفيع في جريات العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي التي يبدأ تاريخ الانتفاع بها قبل غرة أكتوبر 2007 على النحو التالي :

$$\text{ج (2) = ج (1) (1 + ت)}$$

$$\text{ج (2) = ج (1) x 1,0368}$$

ج (2) : مبلغ الجارية بعد الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون  
 ج (1) : مبلغ الجارية قبل الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون  
 ت : نسبة الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة  
 في الأسبوع المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر .

$$\text{و تساوي "ت" = } \frac{\text{أ(2) - أ(1)}}{\text{أ(1)}} = \frac{(200 \times 1,112) - (200 \times 1,153)}{200 \times 1,153} = 3,68\%$$

أ (2) : الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر بعد الترفيع .  
 أ (1) : الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر قبل الترفيع .

ويخضع مبلغ الترفيع في الجراية إلى مساهمة حسب النسبة المخصصة لتمويل فرع جرايات الشيخوخة والعجز و الباقيين بعد الوفاة المشار إليه بالفصل 9 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المشار إليه أعلاه.

ويقع احتساب هذه المساهمة على النحو التالي :

$$م = (ج (1) \times ت) \times ن$$

$$م = (ج (1) \times 3,68\% \times 7\%)$$

م : مبلغ المساهمة في نظام الجرايات

ن : نسبة المساهمة في نظام الجرايات = 7%

بعد اقتطاع المساهمة المحمولة على كاهل العامل غير الأجير ، يصبح المبلغ الصافي للجراية

المرفعة كما يلي :

$$ج' (2) = ج (1) [1 + 0,93 \times ت]$$

$$ج' (2) = ج (1) \times 1,0342$$

ج' (2) : المبلغ الصافي للجراية بعد الترفيع و الخاضع لترتيب الجباية السارية المفعول .

و تتواصل المساهمة المذكورة إلى غاية دخول الترفيع الموالي حيز التنفيذ.

تنطبق هذه الأحكام بعد الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون ابتداء من اليوم الأول من الثلاثية

التي تلي تلك التي تم خلالها إقرار الزيادة في الأجر الأدنى وذلك تطبيقاً للفقرة 4 (جديد) من الفصل 7 من

الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 أي بداية من غرة أكتوبر 2007 .

## 2-2 الجراية الدنيا :

إن المبلغ السنوي لجرايات الشيوخة و العجز و الباقيين على قيد الحياة المسداة بعنوان نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي لا يمكن أن يقل عن 30 % من الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة .

جدول عدد 4

### مبلغ الجراية الشهرية الدنيا

بالدينار

مبلغ الجراية الشهرية الدنيا 30% الأجر الأدنى المهني المضمون	مدة التطبيق
44,700 (*)	96/04/30 – 95/05/01
46,440	96/08/31 – 96/05/01
46,860	96/09/30 – 96/09/01
47,040	97/06/30 – 96/10/01
47,280	97/07/31 – 97/07/01
47,640	97/10/31 – 97/08/01
49,020	97/11/30 – 97/11/01
49,380	98/07/31 – 97/12/01
49,620	98/08/31 – 98/08/01
50,100	99/04/30 – 98/09/01
51,840	99/07/31 – 99/05/01
52,080	99/08/31 – 99/08/01
52,440	2000/04/30 – 99/09/01
54,180	2001/06/30 – 2000/05/01
56,640	2002/06/30 – 2001/07/01
58,680	2003/09/30 – 2002/07/01
61,140	2004/09/30 – 2003/07/01
63,180	2005/09/30 – 2004/10/01
64,920	2006/09/30 – 2005/10/01
66,960	2007/09/30 – 2006/10/01
69,420	بداية من 2007 /10/01 (**)

(\*) بالنسبة للذين لهم الحق في الجراية بداية من غرة أوت 1995.

(\*\*) تطبيقاً للفقرة 4 (جديدة) من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002.

3- نظام العملة التونسيين بالخارج:

لا يمكن أن يقل المبلغ السنوي لجرایات الشیخوخة والعجز المسداة في إطار نظام العملة التونسيين بالخارج عن نصف الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة [ الفصل 22 من الأمر عدد 71 لسنة 1989 المؤرخ في 10 جانفي 1989 ( انظر الجدول عدد 3) ] .

إني أولى أهمية كبرى لاحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية .

الرئيس المدير العام  
خليل البلهوان

